



تفويض استخدام القوة ضد العراق 2002 : دراسة وثائقية

مقال مراجعة عن: سكوت ار انديرسون، كيف اضحي قرار التفويض باستخدام القوة ضد العراق لسنة 2002 قراراً خطيراً، ترجمة: فيصل عبد اللطيف، مؤسسة غد لإدارة المخاطر، 15 كانون الاول 2022

م.د عامره عبد الحسين مطلق

قسم التاريخ/كلية التربية للبنات/ جامعة بغداد/ بغداد- العراق

amrah.a@coeduw.uobaghdad.edu.iq

The 2002 Authorization for Use of Force Against Iraq:

A Documentary Study

Review Article

Dr. Amerah Abdulhusein Mutlag

Department of History/College of Education for Women/University of

Baghdad/Baghdad, Iraq

amrah.a@coeduw.uobaghdad.edu.iq

المخلص :

هذا المقال محاولة متواضعة لفهم اعمق لقرار الكونغرس بتفويض الرئيس جورج دبليو بوش استخدام القوة لاحتلال العراق عام 2003، اعتمد المقال على الوثائق الخاصة بالرئيس بوش، وحاولنا تسليط الضوء على صلاحيات الكونغرس والرئيس بشأن هذا التفويض ، فمسألة التفويض تعد من ابرز قرارات إدارة الولايات المتحدة الامريكية في التاريخ الحديث من الناحية العسكرية والسياسية، هذا القرار القانوني أسند ادارة الحكومة الامريكية لشن الحرب على العراق برئاسة الرئيس جورج دبليو بوش، هذا القرار جاء وفق اتهام العراق على امتلاك اسلحة الدار الشامل، وبرامج تسليح كانت محظورة على العراق من قبل الامم المتحدة، فضلا عن اتهام العراق بتمويل التنظيمات الارهابية؛ وعليه منحت الادارة الامريكية الرئيس الامريكي جورج دبليو بوش صلاحيات واسعة ، لردع العراق وانتزاع اسلحة الدار الشامل وتطبيق قرارات الامم المتحدة الخاصة بحظر اسلحة الدمار الشامل على العراق، هذا التفويض كان السبب المباشر بالحرب الامريكية على العراق والتي اندلعت في آذار 2003، وكانت نتيجتها معلومة وهي اسقاط النظام السابق واحتلال العراق من قبل الولايات المتحدة الامريكية ومن تحالف معها من بقية الدول ، على الرغم من عدم العثور على اي اسلحة دمار شامل او برنامج نووي او اي تعاون عراقي مع دول اخرى لتمويله بتلك الاسلحة، ذلك التفويض كان سبباً في تغييرات وتطورات سياسية وقانونية داخل بنية الجمهورية العراقية بصورة خاصة، كما انها اخلت بتوازن دول الشرق الاوسط بصورة عامة وبذلك اصبحت مسألة التفويض الامريكية للحرب على العراق محوراً مهماً وشغل حيزاً واسعاً في الدراسات السياسية والتاريخية بشكل واسع.

الكلمات المفتاحية: التفويض، العراق، امريكا ، المبررات ، الكونغرس.

Abstract:

This article is a modest attempt to gain a deeper understanding of the Congressional decision to authorize President George W. Bush to use force to occupy Iraq in 2003. The article relied on documents pertaining to President Bush, and we tried to highlight the powers of Congress and the President regarding this authorization. The issue of authorization is considered one of the most prominent decisions of the United States administration in modern history from a military and political standpoint. This legal decision supported the US government administration to wage war on Iraq under the leadership of President George W. Bush. This decision came in response to the accusation that Iraq, under its



deceased leadership, possessed weapons of mass destruction and weapons programs that were prohibited for Iraq by the United Nations, in addition to the accusation that Iraq financed terrorist organizations. Accordingly, the US administration granted US President George W. Bush broad powers to deter Iraq, seize weapons of mass destruction, and implement UN resolutions banning weapons of mass destruction in Iraq. This authorization was the direct cause of the US war on Iraq, which broke out in March 2003. Its result was known: the overthrow of the previous regime and the occupation of Iraq by the United States and its allies from other countries, despite the fact that no weapons of mass destruction, a nuclear program, or any Iraqi cooperation with other countries to finance it with such weapons were found. This authorization caused political and legal changes and developments within the structure of the Republic of Iraq in particular, and it also disrupted the balance of the countries of the Middle East in general. Thus, the issue of the US authorization for the war on Iraq became an important focus and occupied a large space in political and historical studies, in general. Thus, the issue of the US authorization for the war on Iraq became an important focus and occupied a large space in political and historical studies.

Keywords: authorization, Iraq, America, justifications, Congress

المقدمة:

منح الدستور الأمريكي الرئيس صلاحيات أصيلة لاستخدام القوة العسكرية دون تفويض من الكونغرس لأغراض دفاعية، ورغم أن تلك الصلاحية محدودة بالضرورة، إلا أنها ذات أهمية بالغة، لأنها تضمنت حتى في غياب تفويض استخدام القوة العسكرية، احتفاظ الرئيس بالقدرة على استخدام القوة العسكرية للدفاع عن الأمن القومي للولايات المتحدة.

ومن المهم الإشارة إلى أن تلك القدرة الدفاعية محدودة، ففي حين امتلك الرئيس بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة، صلاحية استخدام القوة للدفاع عن الوطن وصد أي هجوم مفاجئ، فإن الكونغرس وحده هو من يملك صلاحية إقرار حرب طويلة الأمد.

ولضمان عدم حصر قرار الحرب المحفوف بالمخاطر في يد شخص واحد، قسّم واضعو الدستور صلاحيات الحرب بين الكونغرس والرئيس، منحت المادة الأولى الكونغرس سلطة "إعلان الحرب"، بينما عيّنت المادة الثانية الرئيس "قائدًا أعلى للجيش والبحرية"، مُخَوِّلَةً إياه سلطة قيادة أي حرب مُصرَّح بها رسميًا.

المحور الأول: مبررات الحرب:

صُمِّمَ التقسيم آنف الذكر لصلاحيات الحرب، إذ لا يُمكن اتخاذ أي قرار بالحرب إلا بأوسع توافق سياسي ممكن الكونغرس وحده، بوصفه الهيئة المسؤولة أمام الشعب الأمريكي بشكل رسمي ومباشر، فهو من يملك من خلال عملية تشاورية صلاحية البت في مسألة اختيار الأمة للحرب، وكما قال جيمس ماديسون: "يفترض الدستور كما يُبين تاريخ جميع الحكومات أن السلطة التنفيذية هي الأكثر اهتمامًا بالحرب والأكثر ميلًا إليها" ولذلك، فقد أوكل مسألة الحرب بعناية فائقة إلى السلطة التشريعية.

أعلنت إدارة بوش عن وجهة نظرها بشأن ما اعتبرته يشكل احتمال قيام العراق أو انه يسعى لاقتناء أسلحة دمار شامل، وفي صيف في عام 2002، أشارت الإدارة إلى عدد من الانتهاكات لقرارات مجلس الأمن التابع



للأمم المتحدة من قبل العراق بشأن الالتزام المفروض في نهاية حرب الخليج عام 1991 بإنهاء برامج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية.

لقى الرئيس بوش خطاباً أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، وفي 12 ايلول 2002، سرد خلاله تاريخ المخالفات العراقية على مدى العقدين الماضيين والعديد من أوقات لم يف فيها العراق بالتزاماته بالامتنثال لمختلف لوائح الأمم المتحدة قرارات مجلس الأمن، بما في ذلك نزع السلاح منذ حرب الخليج عام 1991، وصرحت بأن الولايات المتحدة ستعمل مع مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة للتعامل مع التحدي الذي يواجهه العراق، ومع ذلك، أكد أنه إذا رفض العراق الوفاء بالتزاماته امتثالاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ستحرص الولايات المتحدة الأمريكية على تنفيذ ذلك القرار، وفي 17 ايلول 2002، كرر بوش مزاعمه بخداع صدام للجان التفتيش الدولية، وتطويره للأسلحة الكيميائية والبيولوجية وانتهاكه لحقوق الانسان، وفي اليوم التالي التقى الرئيس بوش بقادة كلا المجلسين والحزبين في البيت الأبيض، وصرح وفي ذلك الاجتماع بأنه سيسعى للحصول على دعم الكونغرس في المستقبل القريب لاتخاذ الإجراءات الضرورية للتعامل مع التهديد الذي يواجهه الولايات المتحدة الولايات التي حكمها نظام صدام حسين في العراق، وأشار الرئيس أيضاً إلى أنه سيتحدث إلى الأمم المتحدة قريباً ويعرض مخاوفه بشأن العراق.

المحور الثاني: موقف الكونغرس من الحرب:

أرسل البيت الأبيض مسودة "مشتركة في وقت لاحق، وتحديداً في 19 ايلول 2002، تضمن قرار موجه إلى رئيس مجلس النواب دينيس هاسترت (Dennis Hastert) وزعيم الأقلية في مجلس النواب ريتشارد جيفارد (Richard Gephardt) وزعيم الأغلبية في مجلس الشيوخ توم داشل (Tom Daschle)، وزعيم الأقلية في مجلس الشيوخ ترينت لوت (Trent Lott)، وكان من شأن هذا المشروع أن يُحوّل الرئيس استخدام القوة العسكرية، ليس فقط ضد العراق، ولكن لاستعادة السلام والأمن الدوليين في المنطقة، ومن ثمّ قدم كقرار مجلس الشيوخ رقم 45 في 26 ايلول، وشكّل الأساس لنقاش مستفيض حول مدى استصواب وضرورة ونطاق إنشاء مجلس نواب جديد (تفويض استخدام القوة)، وقد استخدم مجلس الشيوخ هذا القانون كمحور للنقاش والتي بدأت، بعد تفعيل آلية إنهاء المناقشة في 3 تشرين الاول، واستمرت مناقشة مجلس الشيوخ من (4 - 11) تشرين الاول 2002، وشمل ذلك النظر في العديد من تعديلات على الإجراء، وفي النهاية اعتمد مجلس الشيوخ القرار المشترك رقم (114).

لم يُقدّم مشروع القانون رسمياً إلى مجلس النواب بدلاً من ذلك، كانت آلية نظر مجلس النواب في تلك المسألة هي القرار المشترك رقم (114)، وقد شارك في رعايته كل من: رئيس المجلس هاسترت وزعيم الأقلية جيفاردت، وقُدّمت في 2 تشرين الاول 2002، لذلك كرر بوش مخاوفه بخطورة نظام صدام على الولايات المتحدة، تضمن القرار المشترك لمجلس النواب رقم 114 تعديلات على مسودة البيت الأبيض كانت مقبولة إلى البيت الأبيض، ومعظم الجمهوريين في مجلسي النواب والشيوخ، والديمقراطيين في مجلس النواب القيادة، وقدمت لجنة العلاقات الدولية بمجلس النواب تقريراً عن وضع العراق، وهي النسخة المعدلة من القرار المشترك في 7 تشرين الاول 2002، واعتمد مجلس النواب القاعدة التي تحكم المناقشة بشأن القرار المشترك، وفي 8 تشرين الاول 2002؛ وناقشوا الإجراء حتى 10 تشرين الاول عندما تم إقراره، إذ أقرّ مجلس الشيوخ القرار المشترك رقم 114 بأغلبية 296 صوتاً، ثم أقرّه مجلس النواب وتمت الموافقة على نسخة من القرار المشترك رقم 114 في 11 تشرين الاول بتصويت 77 مقابل 23، ووقع الرئيس بوش قرار تفويض استخدام القوة العسكرية ضد العراق لعام 2002 ليصبح قانوناً في 16 تشرين الاول 2002.

المحور الثالث : التفويض باستخدام القوة:

أشار الرئيس بوش عند توقيعه على القرار المشترك رقم 114 والذي أصبح قانوناً، إلى أنه بتمرير ذلك القرار أظهر التشريع الذي أصدره الكونغرس أن "الولايات المتحدة تتحدث بلغة واحدة"، وأضاف قائلاً: "أعرب عن رأي بشأن التهديد الذي يشكله العراق على السلام والأمن الدوليين".

حمل القانون رسالة مهمة مفادها أن "العراق سيلتزم بكل شيء وقرارات الأمم المتحدة، والتخلص من أسلحة الدمار الشامل، ودعمها للإرهابيين، أو سيُجبرون على فعل ذلك"، بينما أشار الرئيس إلى أن قرار الكونغرس "دعمه" لاستخدام القوة ضد العراق، وهو أمرٌ محل تقدير لدى الرئيس بوش، وبعد



تلقية ذلك الدعم، صرح أيضاً بأن "طلبي وتوقيعي لذلك لم يشكل، ذلك القرار لا يشكل أي تغيير في المواقف الراسخة للسلطة التنفيذية بشأن أي من السلطة الدستورية للرئيس في استخدام القوة لردع أو منع أو الرد على العدوان أو التهديدات الأخرى لمصالح الولايات المتحدة أو دستورية الحرب قرار الصلاحيات"، وتابع الرئيس قائلاً: "إنه فيما يتعلق بـ"المسألة المهمة المتمثلة في التهديد الذي يشكله كانت آراؤه وأهدافه، وآراء وأهداف المؤتمر متطابقة فيما يتعلق بالعراق، وأشار إلى أنه أجرى مشاورات مكثفة مع الكونغرس في الأشهر الماضية، وأنه يتطلع إلى مواصلة التشاور الوثيق في الأشهر المقبلة، وأعلن نيته عن تقديم تقارير مكتوبة إلى الكونغرس كل 60 يوماً بشأن المسائل ذات الصلة بذلك القرار".

ومن الجدير بالذكر، أن العنصر الأساسي في القانون العام (107-243) هو تفويض الرئيس لاستخدام القوات المسلحة للولايات المتحدة، كما يراه ضرورياً ومناسباً من أجل:

1. الدفاع عن الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة التهديد المستمر الذي يشكله العراق.

2. إنفاذ جميع قرارات مجلس الأمن التابعة للأمم المتحدة ذات الصلة فيما يتعلق بالعراق، كشرط لاستخدام القوة.

اشتراط القانون على الرئيس إبلاغ الكونغرس عن عزمه على استخدام الوسائل الدبلوماسية وغيرها من الوسائل السلمية لن يحمي الولايات المتحدة بشكل كافٍ أو يؤدي إلى إنفاذ جميع قرارات مجلس الأمن التابعة للأمم المتحدة ذات الصلة، وأن استخدام القوة أن تكون "متسقة" مع الحرب ضد الإرهاب، ونص القانونان PL102-1 و PL107-40 على أنه "هدف إلى تشكيل تفويض قانوني محدد" "بمعنى المادة 5 (ب) من قرار صلاحيات الحرب، كما يتطلب ذلك تعيين على الرئيس أن يقدم تقارير دورية إلى الكونغرس "بشأن المسائل ذات الصلة بهذا القرار المشترك"، وأخيراً، عبر القانون عن "دعم" الكونغرس لجهود الرئيس للحصول على إجراءات سريعة وحاسمة من مجلس الأمن، لإنفاذ امتثال العراق لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، نصّ مجلس الشيوخ من تشريع تفويض استخدام القوة ضد العراق والمقترحات التعديلات، تفويض استخدام القوات المسلحة الأمريكية ضد العراق مقارنة وجنباً إلى جنب منح القانون العام 107-243 الرئيس سلطة واسعة لاستخدام القوة على عكس القانون العام 102-1، فإن السلطة الممنوحة لا تقتصر على تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تم اعتمادها سابقاً بشأن العراق لكنها شملت "جميع القرارات ذات الصلة". وبالتالي، يبدو أنها تتضمن القرارات المستقبلية القرارات المتعلقة بالعراق التي قد تبنّاها مجلس الأمن، وكذلك تلك التي تم اعتمادها قبل سن القانون العام 107-243، ويبدو أن السلطة تجاوزت بذلك إيجاب العراق على نزع سلاحه وانما شملت تنفيذ النطاق الكامل للمخاوف التي تم التعبير عنها في تلك القرارات على عكس القانون العام 107-40، فإن ممارسة الرئيس لا تعتمد منح السلطة على إثبات تورط العراق بشكل مباشر في هجمات 11 سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة، علاوة على ذلك، يمكن استخدام السلطة الممنوحة لغرض واسع تمثل في الدفاع عن الأمن الوطني للولايات المتحدة في مواجهة التهديد المستمر الذي شكله العراق، ومع ذلك، فإن القانون العام 107-243 أضيق نطاقاً من القانون العام 107-40، إذ أنه حدّ من إجازة استخدام القوة في العراق، كما اشترط ذلك كشرط أساسي لاستخدامها.

استخدام القوة التي قررها الرئيس عبر الوسائل السلمية لا تكفي، وإن استخدام القوة ضد العراق توافقت مع الحرب ضد الإرهاب، وقيد البند 243 استخدام القوة بما حدده الرئيس على أنه "ضروري ومناسب" وأخيراً، كما هو الحال مع القانون العام 107-40، فإن الترخيص القانوني لاستخدام القوة الممنوحة للرئيس بموجب القانون العام 107-243 لا تعتمد في ممارستها للحصول على إذن مسبق من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ولا يتضمن القانون العام 107-243 متطلبات زمنية صريحة أو دعوة إلى سحب القوات الأمريكية بحلول تاريخ محدد أو وفقاً لمعايير معينة على الأرجح، إذ يُسمح باستخدام القوة المستمرة طالما أن العراق شكل تهديداً مستمراً للولايات المتحدة لا يتعارض وجود الولايات المتحدة والجيش الأمريكي مع لوائح الأمم المتحدة ذات الصلة بالقرارات، في حين أنه يمكن



القول بأن التهديدات المحددة التي شكلها العراق خلال نظام صدام حسين الذي تم التأكيد عليه في ديباجة القانون العام رقم 107-243، إذا لم يعد هذا التفويض قائماً.

الخاتمة:

نستنتج مما تقدم، بأن صلاحية استخدام القوة شملت سلطة استخدام الجيش لاحتلال العراق، بما يتوافق مع القانون الدولي قانون النزاعات المسلحة، حتى يُمكن حكومة جديدة من الحفاظ والسيطرة على المنطقة، ودعم هذا الاستنتاج قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التي تم تبنيها في أعقاب الحرب، على الرغم من عدم وجود إجماع مبدئي بشأن شرعية الغزو، كما اعتمد مجلس الأمن قرارات لاحقة مع الاعتراف باحتلال العراق ودعم خطط التحالف بشكل عام لإقامة حكومة ديمقراطية في العراق حسب القرار 1511 في 16 تشرين الأول 2003، ففي الفقرة 13 خول قوة متعددة الجنسيات تحت قيادة موحدة الاستيلاء على كل التدابير اللازمة للمساهمة في الحفاظ على الامن والاستقرار في العراق، بما في ذلك لغرض ضمان الظروف اللازمة، وفي آذار 2003 أبلغ الرئيس جورج دبليو بوش الكونغرس بالقرار الذي كان مطلوباً بموجب القانون العام (107-243)، أما فيما يتعلق بممارسته لسلطته في العمليات العسكرية ضد العراق حسب وثيقة مجلس النواب رقم 108-50 في 19 آذار 2003، تقرير ذو صلة بقرار رئاسي بموجب القانون العام 107-243، ورسالة من الرئيس بقاء الولايات المتحدة الأمريكية بإرسال تقرير يتوافق مع البند 3(ب) من التفويض للولايات المتحدة الأمريكية ضد التهديد المستمر الذي يشكله العراق.

قائمة المصادر:

أ: باللغة العربية:

1. الأوراق المفيدة، الكسندر هاملتون، جيمس ماديسون، وجون جاي؛ ترجمة: عمران أبو حجلة، مراجعة أحمد ظاهر، عمان، دار الفارس للنشر والتوزيع، 1996، ص 626-661.
2. جون كوينسي آدمز، تأييد لحياة وشخصية جيمس ماديسون: الرئيس الرابع للولايات المتحدة. شركة أمريكيان ستيتشترز، بوسطن، ١٨٣٦.
3. أرشيف البيت الأبيض، كلمة الرئيس في الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 سبتمبر 2002 .
4. أرشيف البيت الأبيض، كلمة الرئيس في الأمم المتحدة، ١٢ سبتمبر ٢٠٠٢.
5. أرشيف البيت الأبيض، خداع صدام وتحديه، ١٧ سبتمبر ٢٠٠٢.
6. أرشيف البيت الأبيض، الرئيس يناقش ملف العراق والأجندة الداخلية مع قادة الكونغرس، ١٨ سبتمبر ٢٠٠٣.
7. أرشيف البيت الأبيض، الرئيس بوش سيرسل قرار العراق إلى الكونغرس اليوم، ١٩ سبتمبر ٢٠٠٢.
8. الرئيس يحث الكونغرس على إقرار قرار العراق على وجه السرعة، ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٢.
9. أرشيف البيت الأبيض، الرئيس بوش يُعرب عن ارتياحه لتصويت مجلس النواب على قرار العراق، ١٠ أكتوبر ٢٠٠٢.
10. أرشيف البيت الأبيض، الرئيس يُعرب عن ارتياحه لتصويت الأمم المتحدة، ٨ نوفمبر ٢٠٠٢.
11. أرشيف البيت الأبيض، وزيرة الخارجية الأمريكية كولين باول تُلقي خطاباً أمام مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ٥ فبراير ٢٠٠٣.
12. تقرير الكونغرس رقم ١٠٧-٧٢١ - تفويض استخدام تقرير مجلس النواب.

ب: باللغة الانكليزية:

1. Useful Papers, Alexander Hamilton, James Madison, and John Jay; translated by Imran Abu Hajla, reviewed by Ahmed Daher, Amman, Dar Al-Fares for Publishing and Distribution, 1996, pp. 626-661.



2. John Quincy Adams, Eulogy on the Life and Character of James Madison: Fourth President of the United States, American Stationers Company, Boston,1836.
3. White House Archives ,President's Remarks at the United Nations General Assembly, September 10,2002
4. White House Archives, Presidents Remarks at the United Nations, September 12,2002.
5. White House Archives, Saddam Deception and Defiance, September 17, 2002.
6. White House Archives, Presidents Discusses Iraq, Domestic Agenda with Congressional leaders September 18, 2003.
7. White House Archives, Presidents Bush to send Iraq Resolution to Congress today, September 19,2002.
8. President Urges Congress to pass Iraq Resolution promptly, September24,2002.
9. White House Archives, President Bush Pleased with House Vote on Iraq Resolution, October 10 2002.
- 10.White House Archives, President Pleased with U.N Vote, November 8,2002.
- 11.White House Archives, U.S Secretary of state Colene Powell Addresses the U.N Security Council, February 5,2003.
- 12.Congress Gov. Con-Res H. Rept. 107-721-Authorization For Use of House Report.